

قرار رقم (١٠٩ / ١) لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ١١ / ١١ / ٢٠١٧

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ لسنة ٢٠١٧ الصادر بتاريخ ٧ / ١١ / ٢٠١٧ بتفويض السيد المستشار نائب رئيس الهيئة في الإعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .

وعلى قرار الهيئة العامة للمراقبة المالية رقم (١٥٤) لسنة ١٩٩٢ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة ترسانة الاسكندرية تحت رقم (٤٢٥) .

وعلى قرار الهيئة رقم (٩٠٣) لسنة ٢٠١٦ بتاريخ ٢ / ١١ / ٢٠١٦ بشأن حظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك أو من أية موارد أخرى للصندوق المذكور إلا بموافقة الهيئة وذلك لمدة عام أو لحين قيام الصندوق بتصحيح أوضاعه أيهما أقرب .

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاته .

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة (٢) المؤرخة ٢٠١٧/١١/١٤ .

" قرار "

مادة أولى : إلغاء حظر الصرف عن الحسابات الجارية لدى البنوك التي يتعامل معها صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة ترسانة الاسكندرية والسماح للصندوق بالتعامل على الحسابات .

مادة ثانية : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطي

٤٦٠٧٦